

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٢ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
 وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية
 الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛
 وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد/ أرسوتيلس مارجاريس المقيم بمدينة القاهرة
 بالتجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما
 صدر براسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
 بحمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٣ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
 وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية
 الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛
 وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / فيفوس بيونيداس بولنجروزيادس المقيم
 بمدينة القاهرة بالتجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما
 صدر براسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
 بحمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٠ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
 وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية
 الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛
 وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / بير خريستودولو المقيم بمدينة الاسكندرية
 بالتجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما
 صدر براسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
 بحمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦١ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
 وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية
 جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛
 وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / الفستريوس جورج كونتس المقيم بمدينة
 الاسكندرية بالتجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
 بحمل عبد الناصر